225146 ـ يعاني من خروج بعض الإفرازات فكيف يتوضأ ويصلي؟

السؤال

أعاني من حالة مرضية تتسبب بخروج بعض الإفرازات القليلة من دبري ، فهل يجب تغيير الملابس الداخلية قبل الوضوء والصلاة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الواجب على المصلي أن يطهر ملابسه من النجاسة حين الصلاة حسب استطاعته لقوله تعالى : (وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ) سورة المدثر / 4 .

فإن استطعت أن تجعل للصلاة ثوبا طاهرا ، تلبسه لها ، وتخلعه بعد الصلاة ، لئلا تصيبه النجاسة ، فهو حسن .

وإن لم تستطع : فاجعل على موضع النجاسة شيئا من قماش ، أو منديل ، أو نحو ذلك من الحفائظ ، التي تمنع انتشار النجاسة إلى ثوبك ، وبدنك ، ثم تزيلها عند الصلاة ، وتغسل موضع النجاسة من بدنك .

وإن شق عليك أن تفعل ذلك كل صلاة ، فبإمكانك أن تجمع بين كل صلاتين جمعا صوريا ، فتؤخر الظهر إلى آخر وقتها فيه ، وتصلي العصر في أول وقتها ، وهكذا تفعل في المغرب والعشاء ، فبذلك لن تغير ملابسك ، أو الحفاظة التي تمنع انتشار النجاسة إلا ثلاث مرات كل يوم .

فإن تعذر ذلك عليك أيضا ، فلا بأس بالصلاة على حالك لقول الله تعالى : (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) سورة البقرة / 286 .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله : " المريض المصاب بسلس البول ولم يبرأ بمعالجته عليه أن يتوضأ لكل صلاة بعد دخول وقتها ، ويغسل ما يصيب بدنه ، ويجعل للصلاة ثوبا طاهرا إن لم يشق عليه ذلك ، وإلا عفي عنه لقول الله تعالى : (وما جعل عليكم في الدين من حرج) وقوله: (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) وقوله صلى الله عليه وسلم : (إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) ويحتاط لنفسه احتياطا يمنع انتشار البول في ثوبه أو جسمه أو مكان صلاته " .

انتهى نقلا عن "فتاوى إسلامية" (1/192).

ولمعرفة أحكام من حدثه دائم ينظر جواب السؤال رقم : (39494) .

والله أعلم .